

## كشاف القناع عن متن الإقناع

أو نصل وإسناده حسن .  
واختصت هذه الثلاثة بأخذ العوض فيها لأنها من آلات الحرب المأمور بتعليمها وأحكامها .  
وذكر ابن عبد البر تحريم الرهان في غير الثلاثة إجماعاً .  
وقوله للرجال أخرج النساء لأنهن لسن مأمورات بالجهاد ( بشروط خمسة ) متعلق بتجاوز .  
( أحدها تعيين المركوبين بالرؤية ) سواء كانا اثنين أو جماعتين ( وتساويهما في ابتداء العدو وانتهائه وتعيين الرماة سواء كانا اثنين أو جماعتين ) لأن المقصود في المسابقة معرفة سرعة عدو المركوبين اللذين يسابق عليهما .  
وفي المناضلة معرفة حذق الرماة .  
ولا يحصل ذلك إلا بالتعيين بالرؤية لأن المقصود معرفة عدو مركوب بعينه ومعرفة حذق رام بعينه .  
لا معرفة عدو مركوب في الجملة أو حذق رام في الجملة .  
فلو عقد اثنان مسابقة على خيل غير معينة أو مناضلة ومع كل منهما نفر غير معين لم يجز ( ولا يشترط تعيين الراكبين ولا القوسين ولا السهام ) لأن الغرض معرفة عدو الفرس وحذق الرامي دون الراكب والقوس والسهام لأنها آلة المقصود منها فلا يشترط تعيينها كالسرج ( ولو عينها لم تعين ) لما تقدم .  
( وكل ما تعين لا يجوز إبداله كالمتعين في البيع وما لا يتعين يجوز إبداله لعذر وغيره )  
فإن شرط أن لا يرمي بغير هذا القوس أو بغير هذا السهم أو لا يركب بغير هذا الراكب فهو فاسد لأنه ينافي مقتضى العقد الشرط ( الثاني أن يكون المركوبان والقوسان من نوع واحد ) لأن التفاوت بين النوعين معلوم بحكم العادة .  
أشبهها الجنسين ( فلا تصح ) المسابقة ( بين فرس عربي وهجين ) وهو ما أبوه فقط عربي ( ولا ) المناضلة ( بين قوس عربية وفارسية ) والعربية قوس النبل والفارسية قوس النشاب .  
قاله الأزهري ( ولا يكره الرمي بالقوس الفارسية ) ولا المسابقة بها .  
وقال أبو بكر يكره الرمي بها .  
لما روى ابن ماجه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى مع رجل قوساً فارسية .  
فقال ألقها فإنها ملعونة .  
ولكن عليكم بالقسي العربية وبرماح القنا فيها يؤيد الله هذا الدين .  
وبها يمكن الله لكم في الأرض ورواه الأثرم .

والجواب أنه يحتمل أنه لعنها لحمل العجم لها في ذلك العصر قبل أن يسلموا ومنع العرب  
من حملها لعدم معرفتهم بها .

الشرط ( الثالث تحديد المسافة والغاية ) بأن يكون لابتداء عدوهما وآخره غاية لا يختلفان  
فيها لأن الغرض معرفة الأسبق ولا يحصل إلا بتساويهما في الغاية لأن أحدهما قد يكون مقصرا في  
ابتداء عدوه سريعا في آخره .

وبالعكس ( و )